٤٤٥ ـ باب تقبيل الرِّجْل

٩٧٥ ـ حدَّثنا موسى بنُ إسماعيلَ قال: حدَّثنا مَطرُ بنُ عبد الرّحمٰن الأعنق قال: حدَّثَتْنِي امرأةٌ من صَبَاح عبدِ القَيْسِ؛ يُقالُ لَهَا: أُمُّ أبَان ابنةُ الوازع عن جدِّها: أنّ جدَّها الوَازعَ بنِ عامرٍ قالَ: «قَدِمْنَا، فقيلَ: ذَاكَ رَسُولُ اللَّهِ. فأخَذْنَا بيَدَيْهِ ورِجْلَيْهِ؛ نُقبِّلُها»[(١)].

٩٧٦ ـ حدَّثنا عبدُ الرَّحمٰن بنُ المبارك قال: حدَّثنا سفيانُ بن حبيب قال: حدَّثنا شُعبةُ قال: حدَّثنا عمرو، عن ذكوان، عن صُهَيْبٍ قالَ: «رأيتُ علياً يُقبِّلُ يدَ العَبَّاسِ ورِجْلَيْهِ»[(٢)].

٤٤٦ ـ باب قيام الرجل للرجل تعظيماً

٩٧٧ ـ حدَّثنا آدَمُ قال: حدَّثنا شعبةُ.

وحدَّثنا حجّاجُ قال: حدَّثنا حمَّادٌ قالا: حدَّثنا حبيبُ بنُ الشهيد قال: سمعتُ أبا مِجْلَزٍ يقولُ: إنَّ معاويةَ خرجَ، وعبدُ اللَّهِ بنُ عامرٍ وعبدُ اللَّهِ بنُ الزُّبير قُعُودٌ، فَقامَ ابنُ عامر، وقعدَ ابنُ الزُّبير ـ وكان أوزَنَهُما[(٣)] ـ قال معاويةُ:

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٢٢٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٤٤٧)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/ ٦١٨)، وذكره الحافظ في «الفتح» (٧/ ٤٣٧) فقال: وقد جمع الحافظ أبو بكر بن المقري جزءاً في تقبيل اليد ـ سمعناه ـ أورد فيه أحاديث كثيرة وآثاراً، فمن جيّدها حديث الوازع العبدي. . . . أخرجه أبو داود اهـ. لكن الشيخ الألباني ضعف إسناده: أم أبان مجهولة!!.
وانظر: «الفتح» (٧/ ٤٣٧)، و«تحفة الأحوذي» (٧/ ٤٣٧) للاطلاع على تفصيل حكم المسألة.

(٢) أخرجه المقرّي في «تقبيل اليد» (٧٦)، وحسَّن إسناده الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٢/ ٩٤)، وذكره الحافظ المزي في «تهذيب الكمال» (١٣/ ٢٤٠) ا.هـ
قال الألباني: ضعيف الإسناد، موقوف، صهيب، مولى العباس ـ: لا يُعرف!!.

(٣) وفي نسخة: «أرزنهما»، والرزانة: الثقل اهـ. الجيلاني (٢/ ٤٥٥).

قال النَّبيُّ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أنْ يَمْثُلَ لهُ[١] عبادُ اللَّهِ قِيَاماً، فليتبَوَّأْ بَيْتاً[٢] مِنَ النَّارِ»[٣].

٤٤٧ ـ باب بَدْء السلام

٩٧٨ ـ حدَّثنا عبدُ الله بنُ محمّدٍ قال: حدَّثنا عبدُ الرزاق قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن همَّام، عن أبي هريرةَ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ ﷺ وطُولُهُ ستُّونَ ذراعاً، ثم قالَ: اذْهَبْ فسلِّمْ على أُولئِكَ ـ نَفَرٌ مَنَ المَلاَئِكَةِ جُلُوس ـ فاسْتَمِعْ ما يُحَيُّونَكَ بِهِ؛ فإنَّها تَحِيَّتُكَ وتحيَّةُ ذرِّيَتِكَ. فقالَ: السَّلامُ عليكُمْ. فقالُوا: السّلاَمُ عليكَ ورحمةُ اللَّهِ. فَزَادُوهُ: ورحمة اللَّهِ. فكُلُّ مَنْ يدخلُ الجَنَّةَ على صُورَتِهِ، فلمْ يزَلْ يَنْقُصُ الخَلقُ حتّى الآنَ»[٤].

٤٤٨ ـ باب إفشاء السَّلام

٩٧٩ ـ حدَّثنا مسدَّدٌ قال: حدَّثنا عبدُ الواحد، عن قِنَانَ بنِ عبدِ الله النَّهْمِيِّ، عن عبدِ الرَّحمٰن بنِ عَوْسَجَةَ، عن البَراءِ، عن النَّبيِّ ﷺ قالَ: «أَفْشُوا السَّلاَمَ تَسْلَمُوا»[٥].

---

(١) يَمْثُلُ له: في رواية الترمذي «يتمثل»، والنهي منصرف إلى من أحب أن يقف له القوم تعظيماً له اهـ. الجيلاني (٢/ ٤٥٥) باختصار.

(٢) فليتبوَّأ: لفظه الأمر، ومعناه: الخبر، أي: وجب له أن ينزل منزله في النار اهـ. نفسه.

(٣) أخرجه أبو داود (٥٢٢٩)، والترمذي (٢٧٥٥) وقال: هذا حديث حسن اهـ. وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٢/ ٥٦٨) و (٢ ـ ٥٦٩ و٦١٢) وعبد بن حميد في مسنده (١٥٦) ا.هـ وصححه الألباني في تخريجه، وبذلك يستبين أن القيام الممنوع هو القيام تعظيماً، أما إن كان على جهة التكريم فلا تمنع منه النصوص.

(٤) أخرجه البخاري (٣٣٢٦ و٦٢٢٧)، ومسلم (٢٨٤١).

(٥) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢/ ٢٤٤)، وأحمد في «المسند» (٤/ ٢٨٦)، وأبو يعلى في «مسنده» (٣/ ٢٤٦)، والبيهقي في «الشعب» (٦/ ٤٢٦)، وانظر: «فتح الباري» (١١/ ١٨) اهـ. وحسنه الألباني في تخريجه.